

المؤتمر العالمي الحادي عشر للوحدة الإسلامية

ـ(266)ـ أحوال المجتمع وآلت حاله إلى انحلال وزوال. ومن ثم يمكن القول ان القانون بوجه عام في أية أمة من الأمم ليس إلاّ صورة صحيحة لحياتها الاجتماعية والاقتصادية، والهدف منه إقامة العدل وحفظ حقوق الفرد والجماعة بقواعد قانونية ملزمة، وهذه القواعد تكون وقتية ومحلية إذا كانت قد سنّت لتعمل في مجال له أوضاعه الخاصة ذات الطابع العرفي الإقليمي. ولكنها تكون صالحة للخلود والتعامل بها على نطاق دولي إذا كانت تعبيراً عن مفاهيم وحقائق ثابتة مسلّم بها على نطاق إنساني عام، أو اشتملت على قواعد عدلية عالمية (1). ووظيفة القانون في حياة الأمة جليلة وخطيرة ، وللقانون في حياة الأمة ثلاث وظائف كبرى هي: العلاج، والوقاية، والتوجيه. وحتى يتمكن القانون من ان يؤدي وظيفته يجب ان يكون ملزماً. والقانون إما أوامر أو نواهي، ولكي تتوفر للقانون الطاعة والالتزام في العمل يحتاج إلى نوع أضفي من الأحكام التشريعية يسمى بالمؤيدات وهذه اما زواجر مدنية وإما عقوبات تأديبية. ومن ثم يمكن تقسيم أحكام التشريع إلى نوعين: 1 - أحكام محمية وهي القانون الأصلي. 2 - وأحكام حامية، وهي المؤيدات. والإسلام كدين قد كفل صلاح البشر أفراداً وجماعات بالتربية والتنظيم. وقد اعتنى الإسلام أول ما اعتنى بمخاطبة عقل الإنسان وضميره ووجدانه فأتاح _____ 1 - الإسلام والحياة المعاصرة، فرانكلين بالقاهرة، مجموعة أبحاث.